

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٤٢٨ لسنة ٢٠٢١

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعي ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية ولائحته التنفيذية؛

وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية رقم (٩٩٠) المؤرخ ٣١ أغسطس ٢٠٢١

قرر:

(مادة أولى)

شطب قيد السجل الصناعي رقم ١٧٠٠٣١٢ لسنة ٢٠١٨ الصادر لصالح منشأة/

ياسر طه الدسوقي الرفاعي - الأهرام لتغليف الوف المعدني والكتانة في العنوان الآتي -

مؤجر بملك/ رضا عبد الله محمد عبد الله نعيم - شارع أبو فريحة - محله مرحوم - طنطا - الغربية .

والتي كانت تحمل رخصة تشغيل بنظام الإخطار برقم ٤٢٢٠١٨٠٥٢١٠٠٠٩

ونذلك لوقف النشاط في المقر المشار إليه ولإلغاء رخصة التشغيل بناءً على طلب صاحب المنشأة .

(مادة ثانية)

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار صاحب المنشأة أو القائم على إدارتها بصورة من قرار الشطب بكتاب موصى عليه بعلم الوصول .

(مادة ثلاثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٩/٩/٢٠٢١

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع

قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتنمية الصناعية رقم ٣٧ لسنة ٢٠٢١